

## قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية

عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٣٠٤٠٢ جنيتها ( فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفا وأربعمائة واثنتان من الجنيهات لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت في الباب الأول الأجور وذلك وفقا لما يلي :

#### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالباب الأول أجور عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٣٠٤٠٢ جنيتها ( فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفا وأربعمائة واثنتان من الجنيهات لا غير ) .

#### ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٣٠٤٠٢ جنيتها ( فقط وقدره مائتان وثلاثون ألفا وأربعمائة واثنتان من الجنيهات لا غير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذي القعدة سنة ١٤٠٩ ( ١٣ يونية سنة ١٩٨٩ ) .

حسنى مبارك